Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

أما الأمور التي تدور بين النفع والضرر فعليه أن يتوخّى بها جانب الخير ولو تحمل المشقة والضرر، بغية تحقيق النفع الأكبر، بمعنى أنه يترك النفع اليسير احترازاً وتجنباً من الوقوع في الضرر الأكبر.

هذا ولما كان الإنسان مهما تكن قدراته، فهي قاصرة عن معرفة الحقيقة الخالصة التي فيها خيره وصلاحه، لهذا كان لا بد له من اتباع أحكام الشريعة وأوامرها لأن الله أعلم بمصالح الناس ومنافعهم، وبالتالي وجب على المرء اتباع ما أمر به الرسول ﷺ وترك ما نهى عنه، عملاً بقوله تعالى:

﴿. . .وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ . . .﴾[1].

كل ذلك في سبيل الاهتداء بهدي الشريعة الغراء ودين الحق.

قال تعالى:

﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ . . .﴾[2].

هذه الهداية هي طريق الأمن والأمان التي يأمن بها الإنسان عاقبة الأمور سواء علم أبعاد التصرفات وما فيها من خير أو شر، أو لم يعلم.

فالضمان الوحيد لمعرفة الخير واطمئنان الإنسان لتصرفاته في نطاق الحقوق أن تكون هذه الحقوق مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية.

من هذا المنطلق كانت أبعاد الشريعة الإسلامية في الحياة أبعاداً حقوقية تهدف إلى الموازنة بين سائر الحقوق على اختلاف أنواعها، كي تتحقق العدالة والمصلحة في ممارسة أي حق منها.

لهذا كان لا بد من معرفة الحقوق وإدراكها والاستمتاع بها في ضوء ما حددته هذه الشريعة.

حددت الشريعة الإسلامية الحقوق واعتبرتها مؤسسة خاصة قائمة بذاتها

---

(1) سورة الحشر، الآية: 7.

(2) سورة الصف، الآية: 9.